



جمعية البنوك في الأردن  
ASSOCIATION OF BANKS IN JORDAN

دراسة حول

مشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة  
2014: آثار تعديل القانون على البنوك والأفراد على الاقتصاد  
الوطني

إعداد

جمعية البنوك في الأردن

أيار 2018

عمان - الأردن

## الملخص التنفيذي

أولاً: كشفت الحكومة الأردنية في شهر أيار 2018 الحالي عن مشروع قانون معدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014. وقد بينت الدراسة التي قامت بها جمعية البنوك أن مشروع القانون الجديد تضمن ما يلي:

1. خفض الاعفاءات الضريبية للأفراد، وزيادة عدد الشرائح الضريبية للأفراد ورفع نسب الضريبة المفروضة عليهم.

2. رفع نسب الضريبة على العديد من القطاعات الاقتصادية كما يلي:

(أ) رفع نسبة الضريبة على البنوك من 35% إلى 40%.

(ب) رفع نسبة الضريبة على قطاع التأجير التمويلي وقطاع التأمين من 24% إلى 40%.

(ج) شركات التعدين والتي ارتفعت الضريبة عليها من 24% إلى 30%.

(د) إخضاع الشركات الصناعية لضريبة مقدارها 20% بدلاً من 14% وبحيث تبدأ نسبة الضريبة من 15% وتزداد سنوياً بـ 1% لتصل إلى 20% في عام 2024.

3. فرض نسبة 1% على صافي ارباح الشركات المساهمة لغايات البحث العلمي.

4. فرض نسبة ضريبة مقدارها 10% على الأرباح الموزعة من قبل الشركات المساهمة العامة على الأشخاص الطبيعيين.

5. رفع مشروع القانون المقترح نسبة ضريبة الدخل المفروضة على فروع البنوك العاملة خارج الأردن ليصبح (30%) من صافي ربح الفروع الخارجية يخضع لنسبة ضريبة دخل مقدارها (30%) بدلاً من (10% نسبة ثابتة) حسب القانون المعمول به حالياً.

6. رفع المشروع نسبة ضريبة الدخل المفروضة على الدخل من الاستثمارات الخارجية الناشئة عن أموال أو ودائع من المملكة إلى (40%) بدلاً من (10%) حسب القانون النافذ.

ثانياً: وجدت دراسة جمعية البنوك إن رفع النسبة على البنوك حسب المشروع يشكل عبئاً ضريبياً كبيراً سيؤثر سلباً وبصورة جوهرية على أنشطة البنوك وقدرتها على الاقراض وعلى نواح أساسية أخرى ذات علاقة مباشرة بالاقتصاد الوطني، كما وتعتبر النسب الضريبية على البنوك أنها أعلى من النسب المفروضة على القطاعات الأخرى كقطاع الاتصالات 24%، والشركات الأخرى 20% وهي لا تحقق العدالة ولا تنصف البنوك.

ثالثاً: إن مشروع القانون سيجعل من النسبة الضريبية المفروضة على البنوك (40%) هي النسبة الأعلى في جميع الدول العربية على الإطلاق وأعلى مما هو معمول به في دول العالم الأمر الذي سينفر الاستثمار وخاصة الأجنبي منه (انظر الجدول أدناه).

### نسب الضريبة على البنوك في بعض البلدان العربية والعالمية

الدولة	نسبة الضريبة	الدولة	نسبة الضريبة
مصر	23%	الجزائر	26%
سوريا	25%	الإمارات / البنوك الأجنبية	20%
السعودية / البنوك الاجنبية	20%	ماليزيا	24%
فلسطين	17%	استراليا	30%
لبنان	17%	تركيا	20%
العراق	15%	أمريكا	21%
سلطنة عمان	12%	بريطانيا	20%
قطر / البنوك الأجنبية	10%	سنغافورة	17%

رابعاً: إن زيادة نسبة الضريبة المفروضة على البنوك والأفراد سيكون لها عدة آثار وتبعات مباشرة على البنوك وبالتالي على الاقتصاد الوطني.

#### 1- على الاقتصاد الوطني:

- رفع نسب الضريبة سيؤدي لعواقب وخيمة على الاقتصاد الوطني، أبرزها احتمالية انخفاض معدلات النمو الاقتصادي، بسبب السياسة المالية الانكماشية الظاهرة في مشروع القانون.
- ستعاني الشركات من تراجع النشاط الاقتصادي بشكلٍ عام وانخفاض الطلب الكلي نظراً لانخفاض الدخل المتاح للأفراد، وانخفاض أرباح الشركات.
- تراجع الطلب الكلي المحلي وإغلاق الأسواق الخارجية المحيطة، وارتفاع الفائدة على الشركات، سيؤدي لتراجع الاقتراض من البنوك نظراً لارتفاع تكاليف التمويل، وكذلك مخاطر التشغيل والمخاطر الجيوسياسية، مما يؤدي لتراجع الاقتراض والإنتاج والاستثمار، وبالتالي تراجع الإيرادات سواء للبنوك أو الشركات.
- خسارة الكفاءات وهجرتها نتيجة ارتفاع الاعباء الضريبية.

- تراجع القدرة على خلق الوظائف، فقد يرتفع معدل البطالة بشكلٍ واضحٍ في ظل تراجع حركة الأسواق نتيجة الضرائب المفروضة على الأفراد.
- وفي النتيجة النهائية، وفي ظل انخفاض أرباح الشركات، وانخفاض الطلب الكلي والاستهلاك، وتراجع النمو الاقتصادي، فإن الحصيلة الضريبية الكلية سوفي تتراجع بما في ذلك حصيلة ضرائب الدخل، أو ضرائب المبيعات، أو الجمارك والرسوم المختلفة.

## 2- على البنوك:

- فحسب نسب كفاية رأس المال المقررة بموجب تعليمات البنك المركزي الأردني الصادرة وفق أحكام قانون البنوك النافذ، فإن سحب (واحد) مليون دينار من رأس المال التنظيمي لأي بنك نتيجة رفع نسبة الضريبة واقتطاعها من الأرباح مباشرة يؤدي إلى تخفيض قدرة ذلك البنك على الاقتراض بمبلغ (7) مليون دينار تقريباً. وهذا يعني أن سحب ضرائب إضافية من البنوك بحوالي (50) مليون دينار سوف تؤدي لانخفاض التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك بمبلغ (350) مليون دينار سنوياً. علماً بأن البنوك الأردنية قد وصلت إلى الحد الأقصى من الاقتراض في ضوء المستويات الحالية لرأس المال.
- ستعمل البنوك على المحافظة على هامش سعر الفائدة والمقدر بحوالي 3.2%، وهو هامش متواضع مقارنةً مع الهامش في دول المنطقة. وهذا بالطبع يعني أن ارتفاع الكلف على البنوك ستؤدي لرفع أسعار الفائدة في السوق. ونظراً لكون الحكومة هي المقترض الأكبر من البنوك حالياً، فإن ارتفاع أسعار الفائدة على التسهيلات الائتمانية سيشمل سندات وأذونات الخزينة وبما سيفاقم من عبء خدمة الدين العام على الموازنة. كما ستعمل على زيادة العبء على الأفراد من خلال زيادة الأقساط الشهرية على قروضهم وهو ما سيفاقم من التراجع في قدرتهم الشرائية.
- الحد من قدرة البنوك على التوسع سواء على النطاق المحلي أو الخارجي وخاصة في ضوء زيادة الأعباء الضريبية على الفروع الخارجية وفي ظل محدودية اتفاقيات منع الازدواج الضريبي الموقعة مع دول العالم، مما يقلل من الجدوى الاقتصادية لتلك الفروع، علماً بأن التفرع الخارجي داعم أساسي للاقتصاد الوطني.
- التأثير سلباً على قدرة الجهاز المصرفي على تحمل المخاطر، وخاصة أن البنوك ستتجه نحو القروض ذات العائد الأعلى والتي ستكون مخاطرها أكبر، ومما سيؤثر بالنتيجة بصورة سلبية على سلامة وامتانة الجهاز المصرفي.


- الحد من قدرة البنوك على مواكبة التطور المتنامي بشكل متسارع في العمل المصرفي الإقليمي والعالمي والذي يستدعي تخصيص المزيد من الموارد المالية لتمكين البنوك الأردنية من مواكبته والمحافظة على درجة معقولة من التنافسية مع البنوك العربية والأجنبية.
- فمثلاً إن المتطلبات الجديدة للسيولة الواجب الاحتفاظ بها لدى البنوك تؤثر سلباً على ربحيتها نظراً لأنها تتضمن على زيادة حجم السيولة المعطلة (أو ذات العائد المنخفض) في الجهاز المصرفي. وبالتالي فإن رفع الضريبة سيفرض ضغطاً إضافية على ربحية البنوك.
- كما أن التطورات المتسارعة في المجالات المالية والمصرفية في العالم، وما نجم عنها من متطلبات عديدة ملحة تتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمتطلبات الضريبية الدولية، والأمن السيبراني، وحاكمية تكنولوجيا المعلومات، وإدارة المخاطر، والعلاقات مع البنوك المراسلة، وغيرها الكثير، ساهمت جميعها في فرض تكاليف كبيرة على البنوك، وهو ما سينعكس على أرباح البنوك في السنوات المقبلة، وقد يساهم في انخفاض تلك الأرباح.
- إن تطبيق البنوك لأدوات تسعير جديدة استجابة لتطبيقها معيار الإبلاغ المالي رقم 9 وما يتبعها من اقتطاع مخصصات ستضطر البنوك لتعويضها، سيحمل العديد من النتائج السلبية على تكاليف وربحية البنوك وعلى أسعار الفائدة بشكل عام.
- تخفيض حجم الأرباح المدورة يشكل عقبة أمام البنوك في تدعيم قواعدها الرأسمالية وفي الاستجابة للمتطلبات الرقابية المحلية أو الدولية. كما أن ذلك سيولد مزيداً من الضغوط على التصنيف الائتماني للبنوك من قبل الوكالات الدولية، الأمر الذي سيزيد من تكلفة تعاملاتها مع المؤسسات المالية العالمية.
- رفع معدلات الضريبة على البنوك العاملة في الأردن قد يدفعها لتفضيل تعزيز نشاطاتها التجارية من خلال فروعها في دول الجوار وخاصة تلك التي تمتاز بأعباء ضريبية أقل، وخاصة بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية العاملة في المملكة، وهذا سينعكس سلباً على ظروف المنافسة في السوق الأردني وعلى معدلات البطالة والاستثمار المتوفرة، وسيسهم في تراجع حجم الائتمان الممنوح من قبل القطاع المصرفي.
- إن فرض نسبة (1%) من صافي أرباح الشركات المساهمة لغايات البحث العلمي يضيف عبئاً جديداً على البنوك خاصة وأنه تم إلغاء هذه النسبة اعتباراً من عام 2010 مقابل إلغاء الإعفاءات التي كانت تتمتع بها البنوك سابقاً، والآن وحسب مشروع القانون تم إعادة فرض هذه النسبة وزيادة نسبة الضريبة المفروضة على البنوك مع الإبقاء على إلغاء الإعفاءات، وعليه نرى عدم فرض هذه النسبة.

- إن رفع نسبة الضريبة على قطاع التأجير التمويلي وقطاع التأمين إلى 40% بدلاً من 24% حسب القانون النافذ سيؤدي إلى فقدان هذا القطاع لقدرته على تمويل المشاريع وعلى المنافسة مما قد يضطر شركات كثيرة إلى الخروج من السوق وما ينتج عن ذلك من إضرار بالاقتصاد الوطني وكبح جماح عجلة التنمية والتطور.


### 3- على بورصة عمان:

- لوحظ أن هناك اتجاهاً هبوطياً في مؤشرات بورصة عمان اعتباراً من تاريخ الاعلان عن مشروع القانون، حيث تراجع المؤشر المرجح للبنوك من 9614 نقطة بتاريخ 2018/4/30 إلى 9039 نقطة بتاريخ 2018/5/17. كما تراجع مؤشر السوق ككل من 4295 نقطة بتاريخ 2018/4/30 إلى 4203 نقطة بتاريخ 2018/5/17 وبشكلٍ مستمر منذ بداية شهر أيار واستمر بالانخفاض حتى الآن. أي أن مؤشر السوق انخفض بنسبة 4% منذ الإعلان عن مشروع القانون، بينما انخفض مؤشر البنوك بنسبة 6%. علماً بأن مقارنة المؤشر خلال نفس الفترة من العام الماضي لا تظهر وجود نفس الاتجاه الهبوطي.

سلوك مؤشر البنوك والسوق خلال الفترة 2018/5/20-4/30



سلوك مؤشر البنوك والسوق خلال نفس الفترة من العام السابق



- عدم تشجيع المستثمرين المحليين أو الأجانب على شراء أسهم البنوك بسبب نسبة الضريبة المرتفعة على الأرباح وبسبب الضريبة المفروضة على الأرباح الموزعة. حيث أن فرض هذه النسبة على توزيعات الأرباح سيحول دون استقطاب رؤوس أموال خارجية وقد يؤدي إلى عزوف المستثمرين الخارجيين عن الاستثمار في المملكة نظراً لزيادة تكلفة الاستثمار، كما قد يؤدي إلى هجرة رؤوس الأموال الخارجية الموجودة في المملكة. وبالنتيجة يمكن أن يؤثر بشكل سلبي ومباشر على سوق عمان المالي.
- رفع معدلات الضريبة سيتترك أثراً سلبياً على حساب القيمة العادلة لأسهم البنوك الأردنية، مما سيؤثر سلباً على سوق عمان المالي، علماً بأن البنوك المدرجة تستحوذ على حوالي 60% من القيمة السوقية لبورصة عمان، الأمر الذي يؤثر على قدرة البنوك على رفع رؤوس موالها من خلال سوق الأسهم من جهة، ويضيف إلى تراجع الثقة في السوق المالي من جهة أخرى، خاصة من قبل المستثمرين الأجانب.
- رفع نسبة الضريبة على فروع البنوك العاملة خارج الأردن، ورفع نسبة الضريبة على الدخل من الاستثمارات الخارجية الناشئة عن أموال أو ودائع من المملكة سيحد من قدرة البنوك الأردنية على التوسع والتطور والمنافسة في الأسواق الخارجية.

## خامساً: الآثار السلبية على الاستثمار المحلي والأجنبي نتيجة لوجود مبالغة في العقوبات والتهديد ورفع نسب الضريبة:

- وجود أشكال مختلفة من التهديد في مشروع القانون مثل الغرامات المرتفعة والسجن والمدد (مثل المادة 33 والمادة 34 والمادة 2/36 والمادة 3/36 والمادة 36/د).
- وجود تهديد على السرية المصرفية حسب نص المادة 40/ج.
- إخضاع الأرباح الموزعة من قبل الشركات المساهمة العامة للضريبة وهذا يعني ازدواج ضريبي.
- رفع النسب الضريبية على عدد كبير من القطاعات الاقتصادية كما تظهر المادة (10) من مشروع القانون.
- تحميل المدير العام مسؤولية عدم تحويل الاقتطاعات الضريبية تشكل تهديد للشركات الأجنبية المستثمرة في المملكة.
- عدم وضوح بعض نصوص وبنود ومواد مشروع القانون مثل المادة (2/و/11) والمادة (23) والمادة (15).

## سادساً: فيما يلي نقدم بعض المقترحات لزيادة حصيله الضريبة دون الحاجة لزيادة النسب الضريبية على القطاعات والشرائح:

1. بذل جهد إضافي من قبل دائرة ضريبة الدخل لزيادة حصيله ضريبة المهنيين والحرفيين عن طريق الزامية إصدار فواتير من قبل المهنيين وضرورة الحصول عليها من قبل المستفيدين من الخدمة وتقديمها كمدعمات لوجود إيرادات حقيقية ولاحتساب الدخل الحقيقية للمهنيين. وعن طريق أفراد فصل خاص في قانون الضريبة لهذه القطاعات.
2. اتخاذ الاجراءات الكفيلة بالزام القطاعات غير الرسمية والتي تشكل أكثر من 25% من الناتج المحلي الإجمالي في المملكة حسب دراسات البنك الدولي، لتقوم بالحصول على التراخيص اللازمة لممارسة أعمالها وتسجيلها رسمياً لتصبح خاضعة لضريبة الدخل. الأمر الذي سيعمل على زيادة الإيرادات الضريبية لأن هذه القطاعات حالياً غير مسجلة رسمياً ولا تدفع ضريبة دخل.
3. تشجيع الاستثمارات المحلية وجذب المزيد من الاستثمارات الخارجية عن طريق تحسين بيئة الاستثمار لرفع عدد الشركات العاملة في السوق، وذلك عن طريق ثبات التشريعات وخاصة الضريبية.
4. محاربة التهرب الضريبي.



5. تسريع البت في النزاعات الضريبية وزيادة عدد اللجان لإنهاء أكبر قدر من الملفات المتنازعة.
6. ضرورة تحفيز النمو الاقتصادي باعتباره الأساس لتحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإيرادات الضريبية.
7. العمل على تخفيض الهدر في الإنفاق الحكومي.
8. الشراكة مع القطاع الخاص والتي تزيد الانفاق الرأسمالي وتخفف العبء على الحكومة وتقلل الإنفاق الحكومي.

الملخص التنفيذي

1. مقدمة

2. أهم التعديلات الواردة في مشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة

2014

3. ربحية البنوك في الأردن والضرائب المفروضة عليها

أولاً: واقع ربحية البنوك العاملة في الأردن

ثانياً: مساهمة البنوك في الحصيلة الضريبية

ثالثاً: مقارنة ضرائب وأرباح البنوك الأردنية مع باقي القطاعات الاقتصادية المدرجة في

البورصة

رابعاً: مقارنة ربحية البنوك القطاع المصرفي مع القطاعات المصرفية في الدول المجاورة

خامساً: الضرائب المفروضة على البنوك في الأردن تعتبر الأعلى مقارنة بمعظم الدول

الأخرى

سادساً: نظرة إلى طبيعة العمل المصرفي

4. آثار وانعكاسات مشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014

أولاً: الأثر على الاقتصاد الكلي

ثانياً: الأثر على قطاع البنوك

ثالثاً: الأثر على قطاع الأفراد

رابعاً: الأثر على بورصة عمان

خامساً: الآثار السلبية على الاستثمار الاجنبي نتيجة لوجود مبالغة في العقوبات والتهديد

ورفع نسب الضريبة

5. الخلاصة والتوصيات

## 1. مقدمة

قامت الحكومة الأردنية في شهر أيار 2018 بالكشف عن مشروع قانون معدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014، والذي تضمن على حزمة واسعة من التعديلات الهادفة لزيادة إيرادات ضريبة الدخل.

وقد أشارت الحكومة إلى أن أهم الأسباب الموجبة لمشروع القانون المعدل تتضمن على:

1. تغليظ العقوبات على المتهربين ضريبياً.
2. رفع كفاءة التحصيل الضريبي.
3. توحيد الإعفاءات الممنوحة للمكلفين تعزيزاً لمبدأ العدالة الضريبية.
4. زيادة إيرادات ضريبة الدخل ومساهمتها في الإيرادات العامة من خلال توسيع قاعدة الخاضعين للضريبة.

الملفت في مشروع القانون الجديد هو تخفيض الإعفاءات الضريبية للأفراد وزيادة عدد الشرائح الضريبية ونسب الضريبة المفروضة عليهم، إضافة لرفع نسب الضريبة على العديد من القطاعات الاقتصادية مثل شركات التعدين والتي ارتفعت الضريبة عليها من 24% إلى 30%، ورفع نسبة الضريبة على دخل البنوك من 35% إلى 40%، وإخضاع الشركات الصناعية لضريبة مقدارها 20% بدلاً من 14% وبحيث تبدأ نسبة الضريبة من 15% وتزداد سنوياً بـ 1% لتصل إلى 20% في عام 2024. كذلك فرض مشروع القانون نسبة 1% على صافي ارباح الشركات المساهمة لغايات البحث العلمي، وفرض نسبة ضريبة مقدارها 10% على الأرباح الموزعة من قبل الشركات المساهمة العامة على الأشخاص الطبيعيين.

وفيما يتعلق بالقطاع المصرفي على وجه التحديد، فلا بد من إيضاح العديد من النقاط والمحاذير التي ستنج عن مشروع القانون المقترح، فكما هو معروف فإن قطاع البنوك يعد

العمود الفقري للاقتصاد الوطني والمصدر الرئيسي للتمويل، إضافة لكونه أحد أهم القطاعات القائدة للنمو الاقتصادي في المملكة. ومن هنا فإن أي تأثير سلبي على القطاع المصرفي قد يحمل معه آثاراً ومخاطر كبيرة على النظام الاقتصادي الأردني كاملاً.

إن جمعية البنوك في الأردن إذ تدرك جيداً الضغوط التي تعانيها الخزينة وأوضاع المالية العامة والقطاع العام، فإنها تتحفظ تماماً على مشروع القانون المقترح وذلك إدراكاً لصعوبة الأوضاع الاقتصادية عموماً في المملكة والأعباء الكبيرة التي يتحملها القطاع الخاص والقطاع العائلي. وبالتالي فإن معالجة أوضاع المالية العامة على حساب القطاع الخاص والقطاع العائلي من خلال المبالغة في العبء الضريبي قد يحسن الإيرادات الضريبية في الأجل القصير، ولكنه سيعرقل النمو الاقتصادي وسيكون له آثار عكسية كبيرة للاقتصاد الوطني ككل وعلى الخزينة في المدى المتوسط والطويل.

وتهدف هذه الورقة لإيضاح بعض الحقائق والتوضيحات العلمية المبنية على البيانات والمقارنات لانعكاسات مشروع القانون المعدل لقانون الضريبة رقم (34) لسنة 2014 على القطاع المصرفي الأردني بشكلٍ خاص وعلى الاقتصاد الأردني بشكلٍ عام.

## 2. أهم التعديلات الواردة في مشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة

2014

يمكن تلخيص أهم التعديلات التي تضمن عليها مشروع القانون بما يلي:

1. الضريبة على دخل الأفراد: قلص مشروع القانون إعفاءات الأفراد بشكل واضح وكبير، كما قام بزيادة عدد الشرائح الضريبية وتقليص حجم الشريحة الواحدة إلى النصف، إضافة لرفع النسب الضريبية لتصل إلى 25% وهي ما يتجاوز نسب الضريبة على الأشخاص الاعتباريين.

حسب مشروع القانون المقترح	قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014	
8 آلاف دينار للشخص 16 ألف دينار للأسرة مع إلغاء أي إعفاءات للصحة أو التعليم	12 ألف دينار للشخص 24 ألف دينار للأسرة يضاف إليها 4 آلاف إضافية للصحة والتعليم، وبالتالي مجموع الإعفاءات للأسرة يصل إلى 28 ألف دينار	الإعفاءات الشخصية
<ul style="list-style-type: none"> <li>• 5% عن أول 5 آلاف دينار</li> <li>• 10% عن ثاني 5 آلاف دينار</li> <li>• 15% عن ثالث 5 آلاف دينار</li> <li>• 22% عن رابع 5 آلاف دينار</li> <li>• 25% عن ما زاد عن ذلك</li> </ul>	<ul style="list-style-type: none"> <li>• 7% عن أول 10 آلاف دينار</li> <li>• 14% عن ثاني 10 آلاف دينار</li> <li>• 20% عن ما زاد عن ذلك</li> </ul>	نسبة الضريبة

2. الضريبة على الأشخاص الاعتباريين: رفع مشروع القانون المقترح نسب الضريبة على معظم القطاعات الاقتصادية، حيث ارتفعت على البنوك من 35% إلى 40%، ورفعها على شركات تعدين المواد الأساسية من 24% إلى 30%، وارتفعت النسبة على الشركات المالية وشركات التأمين وشركات إعادة التأمين والأشخاص الاعتباريين الذين يمارسون أنشطة التأجير التمويلي من 24% إلى 40%، وارتفعت على القطاع الصناعي من 14% إلى 15% تنزيلاً سنوياً حتى 20%.

أما الأشخاص الاعتباريين الآخرين (مثل القطاع التجاري) فقد بقيت نسب الضريبة المفروضة عليه كما هي (20%)، وانخفضت الضريبة على شركات الاسمنت والأسمدة من 24% إلى 20%.

نسبة الضريبة حسب مشروع القانون المقترح	نسبة الضريبة حسب قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014	الشخص الاعتباري
30%	24%	شركات تعدين المواد الاساسية
40%	35%	البنوك
40%	24%	الشركات المالية وشركات التأمين وشركات اعادة التأمين والأشخاص الاعتباريين الذين يمارسون أنشطة التأجير التمويلي
24%	24%	شركات الاتصالات الاساسية وشركات توزيع وتوليد الكهرباء وشركات الوساطة المالية.
20%	24%	شركات الاسمنت والأسمدة
20%	20%	أي شخص اعتباري اخر
تبدأ من 15% وتزيد 1% سنوياً لتصل إلى 20% عام 2024.	14%	القطاع الصناعي

ويلاحظ من استعراض النسب السابقة أيضاً رفع نسبة الضريبة على قطاع التأجير التمويلي وقطاع التأمين، وذلك لتصل إلى 40% في مشروع القانون مقارنةً مع 24% في القانون النافذ. وهذا سيؤدي لفقدان هذا القطاع لقدرته على تمويل المشاريع والمنافسة وقد تضطر شركات كثيرة للخروج من السوق، وما ينتج عن ذلك من إضرار بالاقتصاد الوطني وكبح جماح عجلة التنمية والتطور، الأمر الذي يستوجب الإبقاء على النسبة كما هي.

## النسب الضريبية على النشاطات الاقتصادية ابتداءً من عام 2019



3. إخضاع الأرباح الموزعة من الشركات لنسبة ضريبة تبلغ 10%، والتي كانت معفية من الضريبة بموجب قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014. وقد أوجب القانون اقتطاعها قبل التوزيع وتوريدها للضريبة. وهذا يعني ازدواج ضريبي واضح لأن أرباح البنوك ستخضع لنسبة ضريبة 40%، وعند توزيع باقي الأرباح بعد الضريبة سيتم فرض 10% عليها، وفي المحصلة ستكون النسبة الفعلية للضريبة حوالي 46%.

ونذكر هنا أن فرض على الأرباح الموزعة (10%) سيحول دون استقطاب رؤوس أموال خارجية، وقد يؤدي لعزوف المستثمرين الخارجيين عن الاستثمار في المملكة نظراً لزيادة تكلفة الاستثمار، كما قد يؤدي إلى هجرة رؤوس الأموال الخارجية الموجودة في المملكة، وبالنتيجة يمكن أن يؤثر بشكل سلبي ومباشر على سوق عمان المالي.

4. فرض مشروع القانون المقترح نسبة 1% من صافي ارباح الشركات المساهمة لغايات البحث العلمي، ولم يبين المشروع هل المقصود الشركات المساهمة الخاصة أم المساهمة العامة أم كليهما.

ويشار هنا إلى أن هذه النسبة تم إلغاؤها اعتباراً من عام 2010 مقابل إلغاء الإعفاءات التي كانت تتمتع بها البنوك سابقاً، لكن المشروع الجديد أعاد فرض هذه النسبة وبنفس الوقت زاد نسبة الضريبة على البنوك، مما يؤكد ضرورة إلغاء هذه النسبة وعدم فرضها على جميع الشركات.

5. رفع مشروع القانون المقترح نسبة ضريبة الدخل المفروضة على فروع البنوك العاملة خارج الأردن إلى (12%)، حيث أصبح (30%) من صافي ربح الفروع الخارجية يخضع لنسبة ضريبة دخل مقدارها (40%) بدلاً من (10% نسبة ثابتة) حسب القانون المعمول به حالياً.

6. رفع مشروع القانون نسبة ضريبة الدخل المفروضة على الدخل من الاستثمارات الخارجية الناشئة عن أموال أو ودائع من المملكة إلى (40%) بدلاً من (10%) حسب القانون النافذ.

7. أرباح المربحة وفوائد البنوك التي يدفعها المكلف من غير البنوك والشركات المالية وشركات التأجير التمويلي: كانت تحتسب من ضمن مصاريف الشركات بموجب قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014، أما حسب مشروع القانون فقد تم تحديد حد أعلى للإعفاءات المتعلقة بتلك المصاريف وبحيث لا تتجاوز (3 : 1) لإجمالي الدين إلى رأس المال المدفوع أو متوسط حقوق الملكية أيهما أكبر. إضافة لعدم جواز تدويرها.

8. الغرامات: كان قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014 يحظر تنزيل الغرامات المفروضة بموجب قانون الضريبة نفسه، أما باقي الغرامات فكان مسموح تنزيلها. أما مشروع القانون المقترح فيمنع تنزيل أي غرامات من ضمن المصاريف وبغض النظر بأي قانون تم فرضها.

9. عدل مشروع القانون المقترح مدة توريد الاقتطاع إلى 15 يوم بدلاً من 30 يوم في القانون (34) لسنة 2014.

10. فرض مشروع القانون المقترح مسؤولية المدير العام والمفوض بالتوقيع عن الشركة بأموالهم الخاصة بالتضامن والتكافل عن توريد الضريبة واجبة الاقتطاع وأي مبالغ إضافية للدائرة مع عدم جواز خصمها أو تقاصها.



11. الدفعات المقدمة: فرض قانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014 على كل من تجاوز دخله مليون دينار أن يورد دفعتين على الحساب مقدماً، أما مشروع القانون فقد أوجب على من يتجاوز دخله 100 ألف دينار أن يورد دفعتين على الحساب مقدماً، وعلى من تجاوز دخله مليون دينار أن يورد أربع دفعات على الحساب مقدماً، وعلى أن يتم التوريد خلال 15 يوم وبما يعادل 80% من الضريبة المستحقة.

12. غرامات عدم تقديم الكشف السنوي (أو تجاوز المدة المقررة لتقديمه): أبقى مشروع القانون على الغرامات السابقة كما هي ولكنه أضاف إليها (أو 5% من رصيد الضريبة المستحقة عن كل شهر أيهما أكبر).

13. الفروقات الضريبية: فرض مشروع القانون ضريبة إضافية على المكلفين في حال وجود فروقات ضريبية والتي تبلغ 10% من الفرق الضريبي إذا زادت نسبة الفرق على 20%- 30% من الضريبة المستحقة، و 25% من الفرق الضريبي إذا زادت نسبة الفرق على 30%-40%، و 50% من الفرق الضريبي إذا زادت نسبة الفرق على 40% - 50%، و 75% من الفرق الضريبي إذا زادت نسبة الفرق على 50% - 75%، و 100% إذا تجاوزت نسبة الفرق الضريبي 75% من الضريبة المستحقة.

14. التهرب الضريبي: غلظ مشروع القانون عقوبات التهرب الضريبي بشكل واضح.

15. أقر مشروع القانون إنشاء "دائرة التحقيقات المالية" للتحقيق في الجرائم المالية.

### 3. ربحية البنوك في الأردن والضرائب المفروضة عليها

#### أولاً: واقع ربحية البنوك العاملة في الأردن

يعمل في الأردن حالياً 25 بنكاً منها 16 بنكاً أردنياً وتسعة بنوك أجنبية. ومن خلال تحليل أداء وربحية هذه البنوك خلال السنوات (2010 - 2017) يمكن ملاحظة أن ما يثار حول ربحية البنوك في الأردن وبأنها "شديدة الارتفاع" لا يستند إلى أي تحليل علمي أو دراسة موضوعية. حيث لا يجب النظر إلى أرباح البنوك كرقم مطلق (بالدينار) لأن ذلك لا يعكس ربحية البنوك، وإنما يجب أن يتم مقارنة تلك الأرباح بحجم رأس المال المستثمر في هذا القطاع.




وبالتالي فلا بد من النظر إلى نسبة الربحية والتي تعكس مقدار العائد أو الربح على الأموال المستثمرة. وفي هذا الصدد، فإن جميع الأدبيات المالية تتفق على أن أهم مقاييس الربحية للشركات (والبنوك) تتضمن على ما يلي:

1. معدل العائد على حقوق المساهمين (Return on Equity – ROE)

2. معدل العائد على الموجودات (Return on Assets – ROA)

حيث يقيس معدل العائد على حقوق المساهمين (ROE) مقدار العائد الذي يحققه المساهمين على أموالهم المستثمرة في الشركة. أما معدل العائد على الموجودات (ROA) فإنه يقيس مدى العائد على جميع الأموال المستثمرة في الشركة سواء كانت من المساهمين أو من الدائنين (أو المودعين بالنسبة للبنوك).

ومن خلال حساب معدل العائد على حقوق المساهمين (ROE) ومعدل العائد على الموجودات (ROA) للبنوك، يمكن مقارنة هذا العائد بباقي الفرص الاستثمارية، وبالتالي الوقوف على حقيقة ربحية البنوك. ويبين الشكل التالي تطور العائد على حقوق المساهمين والعائد على الموجودات للبنوك العاملة في الأردن خلال السنوات 2010 - 2017.




ويضاف إلى ذلك، فإن معدل العائد على الموجودات ومعدل العائد على الملكية هو العائد الإسمي وليس الحقيقي، وذلك بفعل وجود التضخم. فعلى سبيل المثال، بلغ معدل العائد على حقوق المساهمين لجميع البنوك العاملة في الأردن 7.6% في عام 2017، وبلغ معدل التضخم في ذلك

العام 3.3%، وهذا يعني أن العائد الحقيقي على أموال المساهمين في البنوك يبلغ 4.3% فقط (7.6% - 3.3%).

كما أن مقارنة العائد الاسمي على حقوق المساهمين في البنوك (7.6%) مع العائد على سندات الخزينة والذي يعتبر العائد الخالي من المخاطرة (Risk Free Rate)، فقد بلغ العائد على السندات الحكومية لأجل 3 سنوات 4.4% في شهر آذار 2018). وهذا يعني أن المستثمرين في أسهم البنوك يحصلون على عائد أعلى بحوالي (3.6%) فقط، والتي تمثل علاوة مخاطرة ( Risk Premium) بسيطة لا تعكس حجم مخاطر الاستثمار التي يتحملها المستثمرون في أسهم البنوك.

### ثانياً: مساهمة البنوك في الحصيلة الضريبية

يقوم هيكل الإيرادات الضريبية بشكل رئيسي على الضرائب بمختلف أنواعها. حيث شكلت الإيرادات الضريبية ما نسبته 65% من إجمالي الإيرادات المحلية في عام 2017.



وتتكون الإيرادات الضريبية من الضرائب على الدخل والأرباح، والضرائب على المعاملات المالية، والضرائب على السلع والخدمات (ضريبة المبيعات)، والضرائب على التجارة والمعاملات الدولية. وفيما يتعلق بموضوع مشروع القانون المقترح، فإنه يتعلق بالضرائب على الدخل والأرباح. وقد بلغ إجمالي الضرائب على الدخل والأرباح في عام 2017 حوالي 938.4 مليون دينار والتي تشكل ما نسبته 22% من إجمالي الإيرادات الضريبية. وتتكون الضرائب على الدخل والأرباح مما يلي:

- ضرائب الدخل من الأفراد والتي بلغت قيمتها 195.9 مليون دينار في عام 2017.
- ضرائب الدخل من الشركات ومشروعات أخرى والتي بلغت قيمتها 742.5 مليون دينار في عام 2017.



وقد شكلت الضرائب المدفوعة من البنوك العاملة في المملكة ما نسبته 27% من إجمالي ضرائب الدخل والأرباح في عام 2017، وحوالي 35% من إجمالي ضرائب الشركات والمشروعات الأخرى في المملكة.

والجدول التالي يبين حجم ضرائب الدخل المدفوعة من جميع البنوك في الأردن للفترة خلال الفترة  
2011-2017.

السنة	قيمة ضرائب الدخل التي دفعتها البنوك للفترة خلال الفترة 2011 - 2017 (مليون دينار)
2011	156.8
2012	174.5
2013	216.2
2014	224.9
2015	279.7
2016	261.3
2017	259.0
المجموع	1572.4

ومن خلال الجدول السابق يتضح أن البنوك ورددت للفترة مبلغ 1572.4 مليون دينار خلال السنوات السبع الماضية.


### ثالثاً: مقارنة ضرائب وأرباح البنوك الأردنية مع باقي القطاعات الاقتصادية المدرجة في البورصة

وعلى صعيد البنوك الأردنية المدرجة في بورصة عمان (وعددتها 15 بنك فقط)، فقد بلغت ضرائب الدخل المدفوعة من تلك البنوك حوالي 276.2 مليون دينار في عام 2016 حسب الأرقام المنشورة من قبل بورصة عمان. وعند مقارنتها بغيرها من الشركات المساهمة العامة (وعددتها 209 شركة من غير البنوك ومن مختلف القطاعات)، والتي بلغت ضريبتها 110.3 مليون دينار في نفس السنة، فيلاحظ بأن الضرائب المدفوعة من البنوك تشكل ما نسبته 72% من إجمالي الضرائب المدفوعة من جميع الشركات المساهمة العامة المدرجة في البورصة.

## البنوك هي الشركات الأكثر دفعاً للضريبة في الأردن

دفعت البنوك في عام 2016 ضريبة دخل مقدارها 276.2 مليون دينار مقارنة مع ضريبة بلغت 110.3 مليون دينار لجميع الشركات المدرجة في البورصة

الضرائب المدفوعة من الشركات المساهمة العامة المدرجة في بورصة عمان في عام 2016



شكلت الضرائب المدفوعة من البنوك الأردنية 72% من إجمالي الضرائب المدفوعة من قبل جميع الشركات الأردنية المساهمة العامة




المصدر: بورصة عمان

كما أن مقارنة ضرائب البنوك بباقي القطاعات الاقتصادية المدرجة في البورصة تبين أن البنوك تدفع 6 أضعاف الضرائب المدفوعة من باقي شركات القطاع المالي، و 6 أضعاف قطاع الخدمات، و 16 ضعف قطاع الصناعة.


## البنوك هي الشركات الأكثر دفعاً للضريبة في الأردن

مقارنة الضرائب المدفوعة من قطاع البنوك مع باقي القطاعات الاقتصادية المدرجة في البورصة تبين أن البنوك تدفع 6 أضعاف الضرائب المدفوعة من باقي القطاع المالي، و 6 أضعاف قطاع الخدمات، و 16 ضعف قطاع الصناعة



المصدر: بورصة عمان

وعند النظر للضرائب المفروضة على البنوك ومقارنتها بمعدلات الربحية التي تحققها، فيمكن استنتاج أن نسب الضرائب المفروضة على البنوك تفوق بكثير مستوى ربحيتها. فمثلاً كان معدل العائد على الموجودات للبنوك أقل من معظم القطاعات الاقتصادية المدرجة في البورصة، مما يعني بأن البنوك ليست القطاع الأعلى ربحية مقارنة مع الحجم الكبيرة للأموال المستثمرة في هذا القطاع.




رابعاً: مقارنة ربحية البنوك القطاع المصرفي مع القطاعات المصرفية في الدول المجاورة تأكيداً على النقاش السابق حول أن ربحية البنوك العاملة في الأردن تعتبر بسيطة وليس كما يثار حولها، يمكن مقارنة العائد على الموجود والعائد على حقوق المساهمين للقطاع المصرفي الأردني والقطاعات المصرفية في الدول العربية الأخرى وذلك حسب تقرير الاستقرار المالي لعام 2016 والصادر عن البنك المركزي الأردني.

حيث أشار التقرير المذكور إلى أن القطاع المصرفي الأردني احتل المرتبة العاشرة من بين 13 دولة من حيث معدل العائد على الموجودات، ومن حيث معدل العائد على حقوق المساهمين. أي أنه من




بين دول المقارنة فإن القطاع المصرفي في 9 دول عربية يحقق أرباح أكبر من تلك التي يحققها القطاع المصرفي الأردني.

معدل العائد على الموجودات للأردن ودول عربية مختارة  
(2016)(%)



المصدر: تقرير الاستقرار المالي لعام 2016، البنك المركزي الأردني.

معدل العائد على حقوق الملكية للأردن ودول عربية مختارة  
(2016)(%)




المصدر: تقرير الاستقرار المالي لعام 2016، البنك المركزي الأردني.

## خامساً: الضرائب المفروضة على البنوك في الأردن تعتبر الأعلى مقارنة بمعظم الدول الأخرى

إن مقارنة نسبة الضريبة المقترحة على البنوك (40%) بموجب مشروع القانون، مع الضرائب المفروضة على البنوك في الدول المجاورة، تبين أن الضرائب في الأردن تعتبر الأعلى مقارنةً بتلك الدول. فمثلاً، كانت الضرائب على البنوك في معظم الدول أقل من 30%، وكانت في تونس 35% والمغرب 37%، وهاتان الدولتان كانتا من بين أعلى دول العالم في مستوى الضرائب المفروض على البنوك.

وفي حال مشروع القانون المعدل للضريبة فإن نسبة الضريبة على البنوك في الأردن ستكون الأعلى على مستوى المنطقة، بل ومن أعلى الدول على المستوى العالمي. ومن هنا ينبغي لمشروع القانون المقترح في الأردن أن يراعي معدلات الضريبة السائدة في المنطقة بهدف الحفاظ على تنافسية القطاع المصرفي الأردني مقارنةً بالدول المجاورة.



وبالتالي فإن النسبة الضريبية المفروضة على البنوك (40%) حسب مشروع القانون سيجعل من نسبة الضريبة على البنوك في الأردن الأعلى في جميع الدول العربية على الإطلاق وأعلى مما هو معمول به في دول العالم الأمر الذي سينفر الاستثمار وخاصة الأجنبي منه (انظر الجدول أدناه).

#### نسب الضريبة على البنوك في بعض البلدان العربية والعالمية

الدولة	نسبة الضريبة	الدولة	نسبة الضريبة
مصر	23%	الجزائر	26%
سوريا	25%	الإمارات / البنوك الأجنبية	20%
السعودية / البنوك الأجنبية	20%	ماليزيا	24%
فلسطين	17%	استراليا	30%
لبنان	17%	تركيا	20%
العراق	15%	أمريكا	21%
سلطنة عمان	12%	بريطانيا	20%
قطر / البنوك الأجنبية	10%	سنغافورة	17%

وإذا أخذنا بعين الاعتبار أن معدلات ربحية البنوك في الأردن تعتبر بسيطة، وأن نسب الضرائب المفروضة عليها تعتبر الأعلى، فإن أية ضغوطات إضافية على ربحية البنوك من خلال زيادة عبء الضريبة سينجم عنها زيادة مخاطر هروب رأس المال الأجنبي وتحول المستثمرين الأجانب إلى الاستثمار في القطاعات المصرفية في الدول المجاورة والتي تعتبر أعلى ربحية وخاضعة لنسب ضريبة أقل، خاصة وأن نسبة ملكية غير الأردنيين في أسهم البنوك الأردنية بلغت 58% في نهاية شهر آذار 2018.

## سادساً: نظرة إلى طبيعة العمل المصرفي

إن الحديث المتداول حول الأرباح التي تحققها البنوك يقوم فقط على النظر للنتائج دون أن النظر للأسباب والعوامل التي أدت لهذه الأرباح. فالعمل المصرفي يتميز بطبيعة معقدة، وبيئة متغيرة، وتكاليف مرتفعة، فضلاً عن أن البنوك تواجه مجموعة كبيرة من المخاطر والتحديات والعقبات والتي ينطوي التعامل معها على تكاليف هائلة.

فمثلاً، البنوك حالياً تمتثل للعديد من المتطلبات الرقابية المحلية، إضافة للمتطلبات الرقابية الدولية الصادرة عن مؤسسات رقابية ومالية دولية مختلفة مثل: مجموعة العشرين G20، ومجلس الاستقرار المالي (Financial Stability Board)، ولجنة بازل للإشراف المصرفي (Basel Committee on Banking Supervision) ومجلس المعايير المحاسبية الدولية (International Accounting Standards Board) وغيرها. وهذه المؤسسات تفرض على البنوك مجموعة كبيرة من المتطلبات التي يجب التواءم معها مثل متطلبات بازل 3 وتعديلاتها، ومعياري الإبلاغ المالي الدولي رقم 9 (IFRS9)، والتقييم الداخلي لرأس المال، واختبارات الأوضاع الضاغطة، ومتطلبات البنوك الأكثر أهمية وذات المخاطر النظامية وغيرها، والتي ينطوي على تطبيقها أثراً مباشراً على رؤوس أموال البنوك، وبالتالي تؤدي إلى تخفيض نسب كفاية رأس المال والتي بلغت 18.5% في نهاية عام 2016، وانخفضت إلى 15% في نهاية عام 2017 لدى البنوك المدرجة في بورصة عمان وفقاً للإحصائيات الأولية.

وبالتالي فإن هناك العديد من الأعباء المفروضة على البنوك والتي سيؤدي الامتثال بها لانخفاض أرباح البنوك، خاصة في ظل الاتجاه المتزايد عالمياً لفرض المزيد من المتطلبات على البنوك.

#### 4. آثار وانعكاسات مشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014

تؤمن البنوك العاملة في الأردن بأهمية قيام الحكومة بالسعي لتعزيز إيراداتها وتخفيض عجز الموازنة والمديونية العامة، لكن البنوك ترى أن تحسين الإيرادات العامة والإيرادات الضريبية يتحقق من خلال تحفيز وتنشيط النمو الاقتصادي والذي تزيد معه أرباح ومكاسب الشركات والأفراد وبالتالي تزيد الحصيلة الضريبية بشكلٍ طبيعي وسلس.

أما مشروع القانون المقترح والذي يرفع نسب الضرائب فإنه يعرقل النمو الاقتصادي وقد يؤدي كساد وتراجع في مستويات الناتج المحلي الإجمالي، وهو الأمر الذي لا يستطيع الاقتصاد الأردني أن يتحمل تبعاته.

فرفع الضريبة هو سياسة مالية انكماشية تستخدمها الدول في حال الطلب الزائد وارتفاع الأسعار والرواج الاقتصادي، وهي لا تتناسب بتاتا مع المرحلة الراهنة التي يمر بها الاقتصاد الأردني، وهي لن تسبب في خروج الاقتصاد من عنق الزجاجة بل ستكون السبب في إعادة الاقتصاد إلى قاع الزجاجة. فأى نمو اقتصادي يمكن تحقيقه في ظل أفراد وشركات مكبلة بمختلف أنواع الضرائب.

وفي السياق التالي نستعرض أهم الآثار والانعكاسات المتوقعة لمشروع القانون المعدل لقانون ضريبة الدخل رقم (34) لسنة 2014.




## أولاً: الأثر على الاقتصاد الكلي:

- رفع نسب الضريبة سيؤدي لعواقب وخيمة على الاقتصاد الوطني، أبرزها احتمالية انخفاض معدلات النمو الاقتصادي.
- ستعاني الشركات من تراجع النشاط الاقتصادي بشكلٍ عام وانخفاض الطلب الكلي نظراً لانخفاض الدخل المتاح للأفراد، وهذا سيؤدي إلى انخفاض في أرباح الشركات.
- تراجع الطلب الكلي المحلي في ظل إغلاق الأسواق الخارجية المحيطة، وارتفاع الفائدة على الشركات، سيؤدي لتراجع الاقتراض من البنوك نظراً لارتفاع تكاليف التمويل، وكذلك مخاطر التشغيل والمخاطر الجيوسياسية، مما يؤدي لتراجع الاقتراض والإنتاج والاستثمار، وبالتالي تراجع الإيرادات سواء للبنوك أو الشركات.
- تراجع القدرة على خلق الوظائف، فقد يرتفع معدل البطالة بشكلٍ واضح في ظل تراجع حركة الأسواق نتيجة الضرائب المفروضة على الأفراد، وبالنتيجة سيتأثر الاقتصاد الوطني سلباً.
- خسارة الكفاءات وهجرتها نتيجة ارتفاع الاعباء الضريبية.
- انخفاض النشاط الاستهلاكي للأفراد نتيجة انخفاض الدخل المتاح (وخاصة للطبقة الوسطى والتي تعتبر أساس الطلب المحلي) سوف يؤدي لانخفاض حصة ضريبة المبيعات.
- إن فرض نسبة (1%) من صافي أرباح الشركات المساهمة لغايات البحث العلمي مكانه ليس في قانون ضريبة الدخل وإنما يكون في قانون الشركات. كما أنه تم إلغاء هذه النسبة اعتباراً من عام 2010 مقابل إلغاء الإعفاءات التي كانت تتمتع بها البنوك سابقاً، والآن وحسب مشروع القانون تم إعادة فرض هذه النسبة وزيادة نسبة الضريبة المفروضة على البنوك مع الإبقاء على إلغاء الإعفاءات، وعليه نرى عدم فرض هذه النسبة.
- إن رفع نسبة الضريبة على قطاع التأجير التمويلي وقطاع التأمين إلى 40% بدلاً من 24% حسب القانون النافذ سيؤدي إلى فقدان هذا القطاع لقدرته على تمويل المشاريع وعلى

المنافسة مما قد يضطر شركات كثيرة إلى الخروج من السوق وما ينتج عن ذلك من إضرار بالاقتصاد الوطني وكبح جماح عجلة التنمية والتطور.

- وفي النتيجة النهائية، وفي ظل انخفاض أرباح الشركات، وانخفاض الطلب الكلي والاستهلاك، وتراجع النمو الاقتصادي، فإن الحصيلة الضريبية الكلية سوفي تتراجع بما في ذلك حصيلة ضرائب الدخل، أو ضرائب المبيعات، أو الجمارك والرسوم المختلفة.



## ثانياً: الأثر على قطاع البنوك:

• هناك تحيز ضد البنوك في مشروع القانون المعدل لقانون الضريبة بإخضاعها لأعلى نسبة ضريبة على الدخل، وهي من أعلى النسب مقارنة مع دول المنطقة النفطية وغير النفطية. فنسبة الضريبة المفروضة على البنوك حالياً (35%) تعتبر مرتفعة، فكيف إذا تم رفعها إلى 40%.

• حسب نسب كفاية رأس المال المقررة بموجب تعليمات البنك المركزي الأردني الصادرة وفق أحكام قانون البنوك النافذ، فإن سحب (واحد) مليون دينار من رأس المال التنظيمي لأي بنك نتيجة رفع نسبة الضريبة واقتطاعها من الأرباح مباشرة يؤدي إلى تخفيض قدرة ذلك البنك على الاقراض بمبلغ (7) مليون دينار تقريباً. وهذا يعني أن سحب ضرائب إضافية من البنوك بحوالي (50) مليون دينار سوف تؤدي لانخفاض التسهيلات الائتمانية الممنوحة من البنوك بمبلغ (350) مليون دينار.

• إن انخفاض نسب كفاية رأس المال لدى بعض البنوك، وزيادة الائتمان الممنوح من البنوك لتلبية متطلبات النمو الاقتصادي، يستلزم تدعيم رؤوس أموال البنوك من خلال زيادة القواعد الرأسمالية لها، وهذا يتم من خلال تدوير الأرباح المحققة، أو إصدار المزيد من الأسهم. لكن الضريبة المقترحة سوف تخفض من حجم الأرباح المدورة، كما أنها لن تشجع المستثمرين المحليين أو الأجانب على شراء أسهم البنوك بسبب الضريبة المفروضة على الأرباح الموزعة.

○ فبالنسبة للمستثمرين المحليين، فإن بورصة عمان تعاني من تراجع في السيولة وضعف في التداول وانخفاض واضح في الكفاءة التشغيلية والتسعيرية، وتواجه مجموعة كبيرة من التحديات والتي لم تتمكن الحكومات المتعاقبة من حلها أو التعامل معها.

○ أما المستثمرين الأجانب، فإنهم ينظرون لمعدل العائد على أموالهم والذي سبق وأن بينا أنه منخفض مقارنة مع معظم الدول العربية الأخرى، وسيتراجع أكثر في حال رفع نسبة الضريبة على البنوك. وبالتالي ما هو المحفز الذي سيدفع هؤلاء المستثمرين الأجانب



للاستثمار في أسهم البنوك الأردنية، خاصة في ظل الوضع الراهن للسوق المالي والتوقعات المحتملة بانخفاض أسعار أسهم البنوك.

○ إذا فإن مشروع القانون المقترح يشكل عقبة أمام البنوك في تدعيم قواعدها الرأسمالية وفي الاستجابة للمتطلبات الرقابية المحلية أو الدولية.

● الحد من قدرة البنوك على مواكبة التطور المتنامي بشكل متسارع في العمل المصرفي الإقليمي والعالمي والذي يستدعي تخصيص المزيد من الموارد المالية لتمكين البنوك الأردنية من مواكبته والمحافظة على درجة معقولة من التنافسية مع البنوك العربية والأجنبية.

○ فمثلاً إن المتطلبات الجديدة للسيولة الواجب الاحتفاظ بها لدى البنوك تؤثر سلباً على ربحيتها نظراً لأنها تتضمن على زيادة حجم السيولة المعطلة (أو ذات العائد المنخفض) في الجهاز المصرفي. وبالتالي فإن رفع الضريبة سيفرض ضغوطاً إضافية على ربحية البنوك.

○ كما أن التطورات المتسارعة في المجالات المالية والمصرفية في العالم، وما نجم عنها من متطلبات عديدة ملحة تتعلق بمكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب، والمتطلبات الضريبية الدولية، والأمن السيبراني، وحكومية تكنولوجيا المعلومات، وإدارة المخاطر، والعلاقات مع البنوك المراسلة، وغيرها الكثير، ساهمت جميعها في فرض تكاليف كبيرة على البنوك، وهو ما سينعكس على أرباح البنوك في السنوات المقبلة، وقد يساهم في انخفاض تلك الأرباح.

○ إن تطبيق البنوك لأدوات تسعير جديدة استجابة لتطبيقها معيار الإبلاغ المالي رقم 9 وما يتبعها من اقتطاع مخصصات ستضطر البنوك لتعويضها، سيحمل العديد من النتائج السلبية على تكاليف وربحية البنوك وعلى أسعار الفائدة بشكل عام.

● رفع الضريبة على البنوك من شأنه التأثير سلباً على قدرة الجهاز المصرفي على تحمل المخاطر، وخاصة أن البنوك ستتجه نحو القروض ذات العائد الأعلى والتي ستكون مخاطرها أكبر، ومما سيؤثر بالنتيجة بصورة سلبية على سلامة ومتانة الجهاز المصرفي.


- ستعمل البنوك على المحافظة على هامش سعر الفائدة والمقدر بحوالي 3.2%، وهو هامش متواضع مقارنةً مع الهامش في دول المنطقة (انظر الجدول والشكل أدناه).

### صافي هامش الفائدة للبنوك في الأردن مقارنة مع الدول العربية خلال الفترة 2008-2015

	2008	2009	2010	2011	2012	2013	2014	2015
Jordan	3.56	3.58	3.41	3.34	3.46	3.61	4.10	3.23
Egypt	2.05	2.38	2.43	2.55	3.61	3.79	4.09	4.28
Algeria	3.20	2.42	2.26	2.43	2.82	3.18	3.12	3.38
Qatar	2.72	2.66	3.18	3.31	2.85	2.91	2.67	2.62
Lebanon	2.78	2.54	2.42	2.35	2.45	2.36	6.03	3.25
Saudi Arabia	3.26	3.07	2.92	2.87	2.76	2.72	2.64	2.61
UAE	2.73	2.68	3.04	3.25	3.24	3.35	3.22	2.97
Iraq	9.68	3.56	8.49	5.13	3.92	4.75	5.35	4.51
Bahrain	1.81	1.73	1.96	2.09	2.19	2.15	2.08	2.12
Kuwait	3.14	3.04	3.03	3.06	2.93	3.02	2.37	2.28

Source: World Bank Release: Global Financial Development

### صافي هامش الفائدة للبنوك في الأردن مقارنة مع الدول العربية في عام 2015



وهذا بالطبع يعني أن ارتفاع الكلف على البنوك ستؤدي لرفع أسعار الفائدة في السوق. ونظراً لكون الحكومة هي المقرض الأكبر من البنوك حالياً، فإن ارتفاع أسعار الفائدة على التسهيلات

الائتمانية سيّمل سندات وأذونات الخزينة وبما سيفاقم من عبء خدمة الدين العام على الموازنة. كما ستعمل على زيادة العبء على الأفراد من خلال زيادة الأقساط الشهرية على قروضهم وهو ما سيفاقم من التراجع في قدرتهم الشرائية.

- الحد من قدرة البنوك على التوسع سواء على النطاق المحلي أو الخارجي وخاصة في ضوء زيادة الأعباء الضريبية على الفروع الخارجية وتقييد نطاق تطبيق اتفاقيات تجنب الازدواج الضريبي مما يقلل من الجدوى الاقتصادية لتلك الفروع، علماً بأن التفرع الخارجي داعم أساسي للاقتصاد الوطني.

- تخفيض حجم الأرباح المدورة يشكل عقبة أمام البنوك في تدعيم قواعدها الرأسمالية وفي الاستجابة للمتطلبات الرقابية المحلية أو الدولية. كما أن ذلك سيولد مزيداً من الضغوط على التصنيف الائتماني للبنوك من قبل الوكالات الدولية، الأمر الذي سيزيد من تكلفة تعاملاتها مع المؤسسات المالية العالمية.


- السياسة النقدية في الأردن تتجه نحو التشدد، وهذا يتضح من قيام البنك المركزي الأردني في السنتين الأخيرتين برفع أسعار الفائدة عدة مرات، وبشكل موازٍ لرفع الاحتياطي الفيدرالي لأسعار الفائدة على الدولار الأميركي. وهذه السياسة تعتبر ضرورية ليستطيع البنك المركزي الأردني المحافظة على هامش مريح بين أسعار الفائدة على الدينار والدولار وبما يمنع من ظاهرة الدولار في الأسواق.

- اتجاهات سعر الفائدة في السوق: ترتبط أسعار الفائدة في الأردن مع أسعار الفائدة الأمريكية بشكلٍ وثيقٍ وتام. وأي ارتفاع في أسعار الفائدة الأمريكية يؤدي لارتفاع أسعار الفائدة في الأردن (أنظر الجدول الذي يبين ارتفاع العلاقة بين أسعار الفائدة في الأردن وأمريكا).

سعر الفائدة الأمريكي	أسعار الفائدة لدى البنك المركزي الأردني		الشهر
	سعر فائدة نافذة الإيداع لليلة واحدة	سعر الفائدة الرئيسي	
1.00	2.50	3.50	آذار-2017
1.00	2.50	3.50	نيسان-2017
1.00	2.50	3.50	أيار-2017
1.25	2.75	3.75	حزيران-2017
1.25	2.75	3.75	تموز-2017
1.25	2.75	3.75	آب-2017
1.25	2.75	3.75	أيلول-2017
1.25	2.75	3.75	تشرين الأول-2017
1.25	2.75	3.75	تشرين الثاني-2017
1.50	3.00	4.00	كانون الأول-2017
1.50	3.00	4.00	كانون الثاني-2018
1.50	3.00	4.00	شباط-2018
1.75	3.75	4.25	آذار-2018

حيث شهد سعر الفائدة في الولايات المتحدة الأمريكية ارتفاعاً مستمراً منذ عام 2016، حيث توالى رفع أسعار الفائدة على (FED Rate) ليصل إلى 1.75% حالياً (انظر الشكل التالي).

### سلوك سعر الفائدة الأمريكي (Fed Funds Rate)



وتشير التوقعات إلى أن ارتفاع الفائدة سيستمر في الولايات المتحدة، حيث يتوقع أن يرتفع سعر الفائدة من 1.75% حالياً إلى 3% في عام 2020. حيث سيرتفع سعر الفائدة بمقدار 25 نقطة في نهاية شهر حزيران 2018 ليصل إلى 2.0%، ثم سيرتفع بمقدار 25 نقطة ليصل إلى 2.25% في نهاية عام 2018، ثم سيرتفع إلى 2.50% في الربع الأول من عام 2019، ثم إلى 3% في عام 2020.

United States	Last	Q2/18	Q3/18	Q4/18	Q1/19	2020
Interest Rate	1.75	2	2	2.25	2.5	3

مما سبق، يتضح أن أسعار الفوائد في الأردن سترتفع بمقدار 1.25% حتى عام 2020، وبالتالي فإن ذلك سينعكس بارتفاع الأقساط التي يدفعها المواطنين المقترضين من البنوك.

- في حال تم رفع نسبة الضريبة على البنوك إلى 40% بدلاً من 35%، فهذا سيدفع البنوك لرفع أسعار الفائدة للمحافظة على نفس مستويات الربحية السابقة. ويتوقع أن يكون الارتفاع بأسعار الفائدة بين 70 - 75 نقطة أساس.

فمثلاً بلغ سعر الفائدة على القروض والسلف في شهر آذار 2018 حوالي 8.75%. وبالتالي فإن العائد الصافي على البنوك بعد الضريبة =  $8.75\% \times (100\% - 35\%) = 5.6875\%$  وفي حال ارتفعت الضريبة إلى 40%، فإن البنوك ستقوم برفع الفائدة للمحافظة على نفس مستوى الربحية السابق. وهنا سترتفع الفائدة إلى 9.48%.  $5.6875\% = س \times (100\% - 40\%)$  ومنها  $س = 9.48\%$  أي أن تحقيق 5.6875% بعد الضريبة يستوجب أن يكون معدل الفائدة قبل الضريبة 9.48%، وهو أعلى بحوالي 73 نقطة عن السعر السابق.

- إذا ما تم إضافة الارتفاع المتوقع في أسعار الفائدة (1.25%) إلى الارتفاع الذي ستفرضه البنوك نتيجة ارتفاع الضريبة عليها (0.75%)، فإن هذا سيزيد من الفائدة الكلية على القروض بحوالي 2%.

- بالنسبة للبنوك الأردنية فإن ارتفاع معدلات الضريبة عليها سيتترك أثر سلبى على حساب القيمة العادلة لأسهم الشركات، مما سيؤثر سلباً على سوق عمان المالي، علماً بأن البنوك المدرجة

تستحوذ على أكثر من 60% من القيمة السوقية لبورصة عمان، الأمر الذي يؤثر على قدرة البنوك على رفع رؤوس موالها من خلال سوق الأسهم من جهة، ويضيف إلى تراجع الثقة في السوق المالي من جهة أخرى، خاصة من قبل المستثمرين الأجانب.

- رفع نسبة الضريبة على فروع البنوك العاملة خارج الأردن، ورفع نسبة الضريبة على الدخل من الاستثمارات الخارجية الناشئة عن أموال أو ودائع من المملكة سيحد من قدرة البنوك الأردنية على التوسع والتطور والمنافسة في الأسواق الخارجية.
- رفع معدلات الضريبة على البنوك العاملة في الأردن قد يدفعها لتفضيل تعزيز نشاطاتها التجارية من خلال فروعها في دول الجوار وخاصة تلك التي تمتاز بأعباء ضريبية أقل، وخاصة بالنسبة لفروع البنوك الأجنبية العاملة في المملكة، وهذا سينعكس سلباً على ظروف المنافسة في السوق الأردني وعلى معدلات البطالة والاستثمار المتوفرة، وسيهم في تراجع حجم الائتمان الممنوح من قبل القطاع المصرفي.



### ثالثاً: الأثر على قطاع الأفراد:

- تأثر قطاع الأفراد سيكون مزدوجاً، وخصوصاً الطبقة المتوسطة. حيث ستزيد الضريبة المفروضة عليهم وستزيد كذلك أسعار الفائدة على المقترضين منهم، وهو ما يساهم في انخفاض كبير في مستويات الدخل المتاح للأفراد. وارتفاع أسعار الفائدة ستؤثر على جميع المواطنين المقترضين من البنوك، وحتى محدودي الدخل (أو من يقل دخلهم الشهري عن 666 دينار).
- التأثير على الدخل المتاح للأفراد سيؤدي لإضعاف الطلب الكلي في المملكة وسينعكس في تراجع النشاط الاقتصادي، وهذا سيؤثر على كافة القطاعات الاقتصادية بما في ذلك البنوك.
- المغالاة في رفع نسب الضريبة على الأفراد تؤدي لتخفيض الدخل المتاح لهم، خاصة وأن الدخل الخاضع للضريبة هو الدخل الإجمالي للفرد، وقبل اقتطاعات الضمان الاجتماعي، أو أي مصاريف أخرى، وهذا بالنهاية سيؤدي لارتفاع عبء الدين على الأفراد الحاصلين على قروض بنكية مسبقاً، وقد يؤدي في بعض الحالات إلى تعثر الأفراد وإضعاف قدرتهم على السداد، وهذا بالنهاية سيؤثر على البنوك وعلى جودة محفظة القروض، خاصة بالنسبة للقروض القائمة والتي ستستمر بعد نفاذ مشروع القانون (مثل القروض السكنية وقروض السيارات والقروض الشخصية لمدة 8 سنوات وغيرها).
- مشروع القانون يوحد بين شرائح الدخل للفرد وللعائلة، فمثلاً يبلغ حجم الشرائح الأربعة الأولى 5000 دينار لكل شريحة، وهي نفسها للفرد أو للعائلة، لكن المنطق يستوجب مضاعفة الشريحة في حال العائلة لتصبح 10000 دينار بدلاً من 5000 دينار.

الشرائح	للفرد	للعائلة
الدخل المعفى	8000	16000
الشريحة الأولى 5%	5000	5000
الشريحة الثانية 10%	5000	5000
الشريحة الثالثة 15%	5000	5000
الشريحة الرابعة 22%	5000	5000
الشريحة الأخيرة 22%	لما يزيد عن ذلك	لما يزيد عن ذلك

- مثلاً لو افترضنا عائلة مكونة من فردين براتب سنوي 20,000 دينار لكل فرد، فإن الضريبة المدفوعة من العائلة ككل ستكون 3600، بينما سيكون مجموع ما يدفعه الفردين بشكل منفصل 2100 دينار (1050 للفرد الأول + 1050 للفرد الثاني). وهنا لا يوجد أي عدالة في معاملة دخل الأسرة بنفس معاملة دخل الفرد.



العائلة	الفرد الثاني	الفرد الأول	
40000	20000	20000	إجمالي الدخل
16000	8000	8000	الدخل المعفى
<b>24000</b>	<b>12000</b>	<b>12000</b>	الدخل الخاضع للضريبة
<b>مبلغ الضريبة حسب الشرائح الواردة في مشروع القانون</b>			
للعائلة ككل	لكل فرد لوحده		
250	250	250	5% عن اول 5000
500	500	500	10% عن ثاني 5000
750	300	300	15% عن ثالث 5000
1100			22% عن رابع 5000
1000			25% عما زاد عن ذلك
3600	1050	1050	إجمالي الضريبة
3600	2100		إجمالي الضريبة

#### رابعاً: الأثر على بورصة عمان:



- لوحظ أن هناك اتجاهاً هبوطياً في مؤشرات بورصة عمان اعتباراً من تاريخ الاعلان عن مشروع القانون، حيث تراجع المؤشر المرجح للبنوك من 9614 نقطة بتاريخ 2018/4/30 إلى 9039 نقطة بتاريخ 2018/5/17. كما تراجع مؤشر السوق ككل من 4295 نقطة بتاريخ 2018/4/30 إلى 4203 نقطة بتاريخ 2018/5/17 وبشكلٍ مستمر منذ بداية شهر أيار واستمر بالانخفاض حتى الآن. أي أن مؤشر السوق انخفض بنسبة 4% منذ الإعلان عن مشروع القانون، بينما انخفض مؤشر البنوك بنسبة 6%. علماً بأن مقارنة المؤشر خلال نفس الفترة من العام الماضي لا تظهر وجود نفس الاتجاه الهبوطي.



سلوك مؤشر البنوك والسوق خلال الفترة 2018/5/20-4/30



سلوك مؤشر البنوك والسوق خلال نفس الفترة من العام السابق



- عدم تشجيع المستثمرين المحليين أو الأجانب على شراء أسهم البنوك بسبب نسبة الضريبة المرتفعة على الأرباح وبسبب الضريبة المفروضة على الأرباح الموزعة. حيث أن فرض هذه النسبة على توزيعات الأرباح سيحول دون استقطاب رؤوس أموال خارجية وقد يؤدي إلى

عزوف المستثمرين الخارجيين عن الاستثمار في المملكة نظراً لزيادة تكلفة الاستثمار، كما قد يؤدي إلى هجرة رؤوس الأموال الخارجية الموجودة في المملكة. وبالنتيجة يمكن أن يؤثر بشكل سلبي ومباشر على سوق عمان المالي.

- رفع معدلات الضريبة سيتترك أثراً سلبياً على حساب القيمة العادلة لأسهم البنوك الأردنية، مما سيؤثر سلباً على سوق عمان المالي، علماً بأن البنوك المدرجة تستحوذ على حوالي 60% من القيمة السوقية لبورصة عمان، الأمر الذي يؤثر على قدرة البنوك على رفع رؤوس موالها من خلال سوق الأسهم من جهة، ويضيف إلى تراجع الثقة في السوق المالي من جهة أخرى، خاصة من قبل المستثمرين الأجانب.

#### خامساً: الآثار السلبية على الاستثمار الاجنبي نتيجة لوجود مبالغة في العقوبات والتهديد ورفع نسب الضريبة:

- وجود أشكال مختلفة من التهديد في مشروع القانون مثل الغرامات المرتفعة والسجن والمدد (مثل المادة 33 والمادة 34 والمادة 2/36 والمادة 3/36 والمادة 36/د).
- وجود تهديد على السرية المصرفية حسب نص المادة 40/ج.
- اخضاع الأرباح الموزعة من قبل الشركات المساهمة العامة للضريبة وهذا يعني ازدواج ضريبي.
- رفع النسب الضريبية على عدد كبير من القطاعات الاقتصادية كما تظهر المادة (10) من مشروع القانون.
- تحميل المدير العام مسؤولية عدم تحويل الاقطاعات الضريبية تشكل تهديد للشركات الأجنبية المستثمرة في المملكة.
- عدم وضوح بعض نصوص وبنود ومواد مشروع القانون مثل المادة (11/و/2) والمادة (23) والمادة (15).

## 5. الخلاصة والتوصيات

- نقترح عدم إقرار مشروع القانون وخاصة في ظل البنود التي تتضمن رفع نسب الضرائب على الأفراد والقطاعات الاقتصادية الأخرى.
- نقترح الإبقاء على النصوص المتعلقة بنسبة ضريبة الدخل المفروضة على فروع البنوك العاملة خارج الأردن كما هي عليه في القانون النافذ (10% نسبة ثابتة) حسب القانون المعمول به حالياً وليس (نسبة 40% مفروضة على 30% من صافي ربح الفروع الخارجية).
- نقترح كذلك الإبقاء على نسبة ضريبة الدخل المفروضة على الدخل من الاستثمارات الخارجية الناشئة عن أموال أو ودائع من المملكة كما هي في القانون النافذ (10%) وليس رفعها إلى (40%) كما في مشروع القانون.
- الحصيلة الضريبية الإضافية لمشروع القانون المعدل قد تصل وفقاً لتوقعات الحكومة لحوالي 300 مليون دينار بعد ثلاث سنوات. ولكن يجب على الحكومة أن تعلم بأن سحب 300 مليون دينار من الاقتصاد سوف تترك أثراً أكبراً على الاقتصاد الكلي بفعل المضاعف. وقد تكون خسارة الاقتصاد الكلي أكبر بعشرة أضعاف وجميعها على حساب النمو.
- إن احتساب الحصيلة الجديدة يفترض بقاء العوامل الأخرى ثابتة، ولكن جميع المؤشرات الاقتصادية تبين أنه في هذه الحالة سيتأثر الاقتصاد الكلي وسيراجع النشاط الاقتصادي وستخفض أرباح جميع الشركات، وبالتالي ستخفض حصيلة ضريبة الدخل بالنتيجة. كما أن انخفاض القدرة الشرائية للطبقة الوسطى سيخفض من ضرائب المبيعات التي يتم تحصيلها، وستتجاوز قيمة هذه الضرائب القيمة المتوقع تحصيلها.
- رفع ضرائب الدخل هو سياسة انكماشية لا تصلح في الفترة الراهنة. وهذا الأمر سيؤدي إلى تراجع اقتصادي حتمي وفقاً للمنطق الاقتصادي. فهل هذه السياسة تتفق مع أولويات المرحلة والتي تركز على رفع معدلات النمو الاقتصادي، وهل هي تصب في تحقيق أهداف خطة تحفيز النمو الاقتصادي ورؤية الأردن 2025 ومختلف الخطط والبرامج الوطنية.

- رفع الضريبة المفروضة على البنوك لتصل إلى 40% يتنافى مع مبدأ العدالة الضريبية، ويظهر تحيزاً واضحاً ضد البنوك وتشدداً مبالغاً فيه مقارنةً مع باقي القطاعات الاقتصادية. علماً بأن البنوك في الأردن تشكل العمود الفقري للاقتصاد الوطني، وهي تشكل أكثر من 95% من مصادر تمويل الاقتصاد. وبالتالي فإن زيادة الأعباء الضريبية على هذا القطاع ستؤدي حتماً لفرض معوقات إضافية على دوره الحيوي في الاقتصاد الوطني، وهو سينعكس بالنهاية على خزينة الدولة والاقتصاد الوطني بشكل عام.
- أي تغيير في السياسات الضريبية يجب أن لا يترك أثراً كبيراً على الدخل المتاح للأفراد والشركات. لأن ذلك سيكون بمثابة تخفيض الرواتب والأجور بالنسبة للأفراد، أو بمثابة انخفاض الأرباح بالنسبة للشركات والبنوك.
- مشروع القانون يستهدف بشكل واضح الطبقة الوسطى، والتي تعتبر المحرك الرئيسي للنشاط الاقتصادي في المملكة. وهناك مغالاة في نسب الضريبة المفروضة عليهم خاصة مع تقليص حجم شرائح الدخل الخاضعة للضريبة.
- إن زيادة الحصيلة الضريبية من خلال معالجة موضوع التهرب الضريبي بشكل موضوعي وعادل سيسهم في تنمية الحصيلة الضريبية دون أن يترك أثراً سلبياً على الاقتصاد. وبالتالي فإن الجمعية تعتقد بأن التدابير التي تضمن عليها مشروع القانون لمحاربة التهرب الضريبي جيدة ومناسبة وسيكون لها إسهام كبير في محاربة التهرب الضريبية وزيادة الحصيلة الضريبية.
- وفقاً لتصريحات مدير دائرة الضريبة، فإن التهرب من ضريبة الدخل في الأردن يبلغ 250 مليون دينار، أي أن نجاح الحكومة في مكافحة التهرب الضريبي ستوفر للخزينة ما نسبته 83.3% من الإيرادات المتوقع تحصيلها (وبالبالغة 300 مليون دينار بعد 3 سنوات)، دون أن يتم رفع نسب الضريبة على الأفراد والبنوك والشركات الملتزمة أصلاً بدفع الضرائب المستحقة عليها.

- الحصيلة الضريبية ، حتى وإن كانت بالحجم الذي تتوقعه الحكومة، سيتم توجيهها لسداد جزء من عجز الموازنة، وبالتالي فإنها لن تساهم في تخفيض الدين العام القائم، ولن تؤدي لزيادة الانفاق الحكومي، وهذا يعني أن هذه الضرائب لن تنعكس بأي شكل من الأشكال على تحسين مستويات الخدمات المقدم أو على تنشيط الاقتصاد الكلي من خلال زيادة الانفاق الحكومي.

- إن الوصفة السحرية للحكومة هي التركيز على تحفيز النمو الاقتصادي لأنه سيؤدي لتعظيم أرباح الشركات ودخل الأفراد، وهذا سيزيد من الحصيلة الضريبية الإجمالية بشكل يفوق ما يمكن تحصيله من رفع معدلات الضريبة.

- وفيما يلي نقدم بعض المقترحات لزيادة حصيلة الضريبة دون الحاجة لزيادة النسب الضريبية على القطاعات الاقتصادية والأفراد:

1. بذل جهد إضافي من قبل دائرة ضريبة الدخل لزيادة حصيلة ضريبة المهنيين والحرفيين عن طريق الزامية إصدار فواتير من قبل المهنيين وضرورة الحصول عليها من قبل المستفيدين من الخدمة وتقديمها كمدعمات لوجود إيرادات حقيقية ولاحتمساب الدخل الحقيقية للمهنيين. وعن طريق أفراد فصل خاص في قانون الضريبة لهذه القطاعات.

2. اتخاذ الاجراءات الكفيلة بإلزام القطاعات غير الرسمية والتي تشكل أكثر من 25% من الناتج المحلي الإجمالي في المملكة حسب دراسات البنك الدولي، لتقوم بالحصول على التراخيص اللازمة لممارسة أعمالها وتسجيلها رسمياً لتصبح خاضعة لضريبة الدخل. الأمر الذي سيعمل على زيادة الإيرادات الضريبية لأن هذه القطاعات حالياً غير مسجلة رسمياً ولا تدفع ضريبة دخل.

3. تشجيع الاستثمارات المحلية وجذب المزيد من الاستثمارات الخارجية عن طريق تحسين بيئة الاستثمار لرفع عدد الشركات العاملة في السوق، وذلك عن طريق ثبات التشريعات وخاصة الضريبية.

4. محاربة التهرب الضريبي.
5. تسريع البت في النزاعات الضريبية وزيادة عدد اللجان لإنهاء أكبر قدر من الملفات المتنازعة.
6. ضرورة تحفيز النمو الاقتصادي باعتباره الأساس لتحقيق التنمية الاقتصادية وزيادة الإيرادات الضريبية.
7. العمل على تخفيض الهدر في الإنفاق الحكومي.
8. الشراكة مع القطاع الخاص والتي تزيد الانفاق الرأسمالي وتخفف العبء على الحكومة وتقلل الإنفاق الحكومي.